Legal and Financial Evaluation of Cooperative Societies in Irbid Governorate

Dr. Kholoud A. Tanash(1)* **Farah Ali Hazaimeh**(2)

Received: 10/04/2022 Accepted: 14/06/2022 published: 30/03/2023

Abstract

The study aimed to clarify the status of cooperative societies in Irbid Governorate and evaluate the financing formulas used legally and financially. It reached several results, the most important of which is that cooperative societies have a crucial role in achieving economic and social development through the programs and projects implemented by these societies. Another result is that the Murabaha formula for the person ordering the purchase, and the soft loan formula in its second form, which is applied in cooperative societies, is legally regulated, although there are some legitimate violations in the first form of the soft loans applied in cooperative societies. In terms of financial efficiency, the United Cooperative Society is characterized by high financial efficiency. The study recommended that there is a need to employ qualified technical cadres to manage cooperative societies and work to spread cooperative thought in society.

Keywords: Cooperative societies, Irbid Governorate, Forensic assessment, Financial analysis.

التقييم الشرعي والمالي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد

د. خلود أحمد طنش(1)* فرح علي هزايمه(2)

ملخص

هدفت الدراسة إلى بيان واقع الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، وتقييم صيغ التمويل المستخدمة فيها شرعياً ومالياً، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن للجمعيات التعاونية دوراً بالغ الأهمية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال البرامج والمشاريع التي أنجزتها تلك الجمعيات. وأن صيغة المرابحة للآمر بالشراء، وصيغة القروض الميسرة في صورتها الثانية، والمطبقة في الجمعيات التعاونية منضبطة شرعياً، مع وجود بعض المخالفات الشرعية في الصورة الأولى من القروض الميسّرة المطبقة في الجمعيات التعاونية، ومن حيث الكفاءة المالية فإن الجمعية المتحدة التعاونية تمتاز بكفاءة مالية عالية. وأوصت الدراسة بضرورة توظيف الكوادر الفنية المؤهلة لإدارة الجمعيات التعاونية، والعمل على نشر الفكر التعاوني في المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الجمعيات التعاونية، محافظة إربد، التقييم الشرعي، التحليل المالي.

(1) Assistant Professor, Faculty of Sharia and Islamic Studies, Yarmouk University, Irbid- Jordan.

(2) Researcher, Faculty of Sharia and Islamic Studies, Yarmouk University, Irbid- Jordan.

* ***Corresponding Author:*** kulood.t@yu.edu.jo

DOI: https://doi.org/10.59759/jjis.v19i1.7

المقدمة.

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، أما بعد:

التعاون هو أحد الأساليب التنظيمية التي لجأت إليها الجماعات البشرية، من أجل تأمين متطلبات الحياة المعيشية، فأصبح للتعاون أهمية كبيرة في حياتنا، حيث يهدف بالدرجة الأولى إلى التغلب على المشكلات المختلفة التي تواجه الأفراد والجماعات، وتقوية التضامن، والتماسك الاجتماعي فيما بينهم، وقد انتشرت التنظيمات التعاونية بشكل تدريجي، والتي منها الجمعيات التعاونية التي تسود معظم دول العالم؛ من أجل تحقيق أهدافها التي نشأت من أجلها.

وقد ظهرت الجمعيات التعاونية في المملكة الأردنية الهاشمية، بشكل كبير وواسع، وبلغ عددها (1591)[1] جمعية تعاونية، موزعة على محافظات المملكة، وستختص الدراسة بالجمعيات التعاونية في محافظة إربد من خلال انتقاء عينة منها.

مشكلة الدراسة.

تتمثل مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما واقع الجمعيات التعاونية في محافظة إربد؟
2. ما التقييم الشرعي لصيغ التمويل التي تستخدمها الجمعيات التعاونية في محافظة إربد؟
3. ما التقييم المالي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد؟

أهداف الدراسة.

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان واقع الجمعيات التعاونية في المملكة الأردنية الهاشمية عامة، وفي محافظة إربد خاصة.
2. بيان التقييم الشرعي لصيغ التمويل المستخدمة في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.
3. بيان التقييم المالي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

أهمية الدراسة.

تتلخص أهمية الدراسة فيما يأتي:

- إظهار أهمية الجمعيات التعاونية عامة، والجمعيات التعاونية في محافظة إربد خاصةً، ودورها في التمويل، سواء كان ذلك على صعيد التمويل السلعي، أو تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، أو التدريب والتأهيل.
- تقييم صيغ التمويل التي تستخدمها الجمعيات التعاونية في محافظة إربد من الناحية الشرعية؛ وذلك لبيان مدى التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية وتقيدها بها، مما يؤثر على سمعتها بين المتعاملين معها، ويزيد من عددهم.

- استعراض الجوانب المالية للجمعيات التعاونية من خلال التقييم المالي؛ لإظهار مدى التقدم والتطور الذي استطاعت الجمعيات التعاونية في محافظة إربد تحقيقه خلال فترة الدراسة.

حدود الدراسة.

- **الحدود المكانية:** تتمثل بمحافظة إربد، وذلك من خلال انتقاء عينة مكونة من (3) جمعيات تعاونية، والجدول رقم (1) يوضح الجمعيات التعاونية، موضوع الدراسة:

الجدول (1)

عينـة الدراسـة

الرقم	اسم الجمعية	نوع الجمعية	مكان الجمعية	تاريخ التأسيس
1	جمعية سيدات الرؤيا التعاونية	نسائية	إربد مركز المدينة	2010
2	جمعية سيدات تبنة التعاونية	نسائية	تبنة	2004
3	الجمعية المتحدة التعاونية	متعددة الأغراض	إربد مركز المدينة	1995

- **الحدود الزمانية:** تقتصر الدراسة على بحث الجمعيات التعاونية في محافظة إربد منذ عام 2010م، ولغاية عام 2018م.

الدراسات السابقة.

أهم الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة:

- **دراسة الزغول (2011)، بعنوان: الجمعيات التعاونية في الأردن: تقدير اقتصادي إسلامي:**[2]

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور الجمعيات التعاونية في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي لأعضائها، والتعرف على المعوقات التي تواجه تلك الجمعيات، ومعرفة ما يمكن أن يقدمه الاقتصاد الإسلامي لحل تلك المعوقات. وتناولت الدارسة نشأة الحركة التعاونية في العالم بشكل عام، وفي الأردن بشكل خاص، بالإضافة إلى بيان الدور الاقتصادي والاجتماعي لها، والمعوقات التي تواجه هذا القطاع في الأردن. وخلصت الدارسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها: أن هناك نمواً في الحركة التعاونية، تتمثل بالزيادة المتواصلة في عدد الجمعيات، وعدد الأعضاء التعاونيين، وأهمية الدور الذي يقوم به القطاع التعاوني في تنمية المجتمعات المحلية، وتضاءل هذا الدور للحركة التعاونية في الأردن، بما يتوجب إيلاء هذا القطاع مزيداً من الاهتمام من قبل الدولة، وتبين أن الآثار الاجتماعية للجمعيات التعاونية محدده لكن الأثر الاقتصادي بارز.

- **دراسـة Mikky، (2013): The rol of cooperatires in economic development in the patestinian terries**[3]

هدفت الدراسة إلى بحث دور التعاونيات الفلسطينية في التنمية الاقتصادية؛ من أجل إلقاء الضوء على تاريخ وطبيعة

أشكال التعاونيات، بالإضافة إلى التعرف على عناصر التعاونيات التي يمكن أن تؤثر في التنمية الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية. وتناولت الدراسة الوضع الحالي، والمستقبلي للتعاونيات في الأراضي الفلسطينية، ومعرفة إلى أي مدى تسهم التعاونيات في تعزيز التنمية الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية، وتحديد أي نوع من التعاونيات لديها أكثر مساهمة في التنمية الاقتصادية. وخلصت الدراسة إلى أن غالبية التعاونيات في قطاع غزة هي تعاونيات مكانية ونسبتها (5.77%)، وأنها لا تلعب الدور التنموي المطلوب مثل التعاونيات الزراعية، والحرفية، واليدوية والصناعية.

- **دراسة أبو حرب (2016)، بعنوان: مساهمة الجمعيات التعاونية الزراعية في التنمية الريفية: دراسة حالة إقليم الشمال من المملكة الأردنية الهاشمية**[4]:

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مستوى مساهمة الجمعيات التعاونية الزراعية في التنمية الريفية في إقليم الشمال من المملكة الأردنية الهاشمية، حيث تم بحث دور هذه الجمعيات في خدمة المزارعين. وتناولت الدراسة الحديث عن الخصائص العامة للمزارعين، وأثرها على صافي دخل المزارعين السنوي، وما مدى رضا المزارعين عن الخدمات التي تقدمها لهم الجمعيات التعاونية الزراعية، ومساهمة الجمعيات التعاونية الزراعية في رفع مؤشر التنمية الريفية المتعلق بـ كل من: البعد البيئي، والبعد الاجتماعي، والبعد الاقتصادي. وخلصت الدراسة إلى أن دورَ الجمعيات التعاونية الزراعية في خدمة المزارعين في منطقة الدراسة دورٌ إيجابيٌ، ولكنه محدود الفاعلية في خدمة هؤلاء المزارعين، كما خلصت إلى أن هناك مستوى مقبولا من الرضا من قبل المزارعين عن الخدمات التي تقدمها هذه الجمعيات.

إضافة الدراسة.

تتلخص إضافة الدراسة في النقاط الآتية:

1- دراسة واقع الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، (عينة الدراسة) منذ عام 2010م ولغاية 2018م، وإجراء دراسة شاملة لأنشطتها وبرامجها، وصيغ تمويلها.
2- إجراء تقييم شرعي لصيغ التمويل المستخدمة من قبل الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، من خلال مجالات عملها المختلفة، وبرامجها وأنشطتها المتنوعة.
3- إجراء تقييم مالي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد، من خلال الاطلاع على القوائم المالية السنوية وبرامجها؛ لإظهار مدى التقدم والتطور الذي استطاعت الجمعيات التعاونية في محافظة إربد أن تحققه خلال فترة الدراسة.

منهجية الدارسة.

ستعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال الحديث عن الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، وبيان كيفية إنشائها وأهدافها، وبرامجها وأنشطتها ومعوقات عملها. وبيان صيغ التمويل التي تتعامل بها في تفعيل برامجها، وتقييم ذلك شرعياً ومالياً.

وسوف تعتمد الدراسة في الحصول على المعلومات عن طريق الأدوات الآتية:

- المقابلات الشخصية لرؤساء الجمعيات التعاونية (جمعية سيدات تبنة التعاونية، وجمعية سيدات الرؤيا التعاونية، وجمعية المتحدة التعاونية).
- النشرات المصورة عن الجمعيات التعاونية.
- القوائم المالية الخاصة بالجمعيات التعاونية محل الدراسة.
- الاطلاع على الأنظمة الداخلية للجمعيات التعاونية والعقود التي أنشأوها.

خطة البحث.

المبحث الأول: واقع الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الأول: نشأة الجمعيات التعاونية في محافظة إربد ومصادر تمويلها.

المطلب الثاني: الدور الاقتصادي والاجتماعي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المبحث الثاني: التقييم الشرعي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الأول: صيغ التمويل المطبقة في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الثاني: التقييم الشرعي لصيغ التمويل المطبقة للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المبحث الثالث: التقييم المالي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الأول: تقييم السيولة للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الثاني: تقييم المخاطر للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الثالث: تقييم الربحية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المبحث الأول:
واقع الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المطلب الأول: نشأة الجمعيات التعاونية في محافظة إربد ومصادر تمويلها.

تقع محافظة إربد إلى الشمال من العاصمة عمان، وهي مركز الشمال الأردني، وتقدر مساحة المدينة مع ضواحيها بحوالي (30) كيلو متر مربع، وهي مركز المحافظة التي تحمل اسمها، ويتبع لها إدارياً تسعة ألوية وهي: قصبة إربد، الرمثا، الكورة، بني كنانة، الأغوار الشمالية، بني عبيد، المزار الشمالي، الطيبة والوسطية. وتعتبر مدينة إربد إحدى المناطق الصناعية المهمة في الأردن، ويبلغ عدد سكان المدينة وضواحيها أكثر من (555) ألف نسمة[5].

أما عن اقتصادها، فتعتمد بشكل أساسي على الموارد البشرية وخاصة فئة المتعلمين؛ نتيجة تراجع النشاط الزراعي،

وقد اهتمت مدينة إربد بالعمل التعاوني؛ لأنه يعد مبدأً وقيمةً فطريةً تعتمد فيها على الذات الإنسانية. حيث قامت المؤسسة التعاونية الأردنية بإنشاء اتحادات تعاونية إقليمية موزعة على محافظات المملكة، وتتألف الهيئة العمومية لهذا الاتحاد الإقليمي من الجمعيات التعاونية والمنتسبة له، وفي محافظة إربد تأسس مكتب مديرية تعاون إربد عام(1968م)[6] وهو مسؤول عن كافة أعمال ونشاطات الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، وقد بلغ عددها (181)[7] جمعيةً تعاونيةً حتى عام 2018م، على اختلاف أنواعها وأغراضها.

والجمعيات التعاونية في محافظة إربد، تكاد تكون متشابه في آلية عملها القائمة على اتحاد مجموعة من الأشخاص الطبيعيين، يتفقون فيما بينهم على عمل جمعية تعاونية، تتخذ مقراً في منطقة معينة، تقوم من خلالها على تعزيز برامج فاعلة ومستدامة، وذلك عن طريق التعاون مع المجتمعات المحلية والمؤسسات التنموية؛ من أجل إعداد مواطنين منتجين فاعلين في مجتمعاتهم، وتعمل على تدريب وتأهيل المجتمع المحلي في التمكين الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ويوضح الجدول رقم (2) الجمعيات التعاونية في محافظة إربد (عينة دراسة).

الجدول (2)

الجمعيات التعاونية في محافظة إربد وأنواعها وأماكن تواجدها في المحافظة وعدد أعضائها. (عينة الدراسة)

الرقم	اسم الجمعية	مكان الجمعية	نوع الجمعية	عدد أعضاء الجمعية	رأس المال
1	جمعية سيدات الرؤيا التعاونية	إربد، مركز المدينة	جمعية نسائية، متعددة الأغراض	34	5681 دينار
2	جمعية سيدات تبنة التعاونية	تبنة	جمعية نسائية	66	7185 دينار
3	جمعية المتحدة التعاونية	إربد، مركز المدينة	جمعية متعددة الأغراض	135	115.972 دينار

المصدر: إعداد الباحثتين بالاعتماد على: مقابلة تم إجراؤها مع عبدالله يعقوب، مدير مكتب تعاون محافظة إربد، إربد، بتاريخ 2019/10/4م.

الفرع الأول: جمعية سيدات الرؤيا التعاونية ومصادر تمويلها.

أولاً: نشأتها: تقع جمعية سيدات الرؤيا التعاونية في مدينة إربد، المسجلة لدى المؤسسة التعاونية الأردنية تحت رقم (2942) بتاريخ (2010/3/29م)، وهي منظمة ديمقراطية يديرها الأشخاص المنتخبين أو المعنيين، وفقا لمبادئ المشاريع التعاونية المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية، وتسهم بفاعلية في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في المجتمع المحلي للسيدات، ولها صفة اعتبارية، ويحق لها أن تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة.[8]

ثانياً: مصادر تمويلها: تنقسم مصادر تمويل جمعية سيدات الرؤيا التعاونية إلى:[9]

1) مصادر التمويل الداخلية: و تتمثل بـ:

- رأس المال الأسهمي: فقد بلغ رأس المال الذي يطرح للاكتتاب به في جمعية سيدات الرؤيا التعاونية عند تأسيسها (5681 دينارا).

- الاحتياطات: وتنقسم إلى:
  1. احتياطي عام: فقد بلغ رأسمال الاحتياطي حتى نهاية عام 2018م (130.585 دينارا).
  2. صندوق التعليم: بلغ صندوق التعليم حتى نهاية عام 2018م (26.120 دينارا).

2) مصادر التمويل الخارجية: تحصل جمعية سيدات الرؤيا التعاونية على تمويل خارجي من:

- منحة وزارة التخطيط والتعاون الدولي، بمقدار (24162)، لغاية نهاية عام 2018م.

الفرع الثاني: جمعية سيدات تبنة التعاونية.

أولاً: نشأتها: تقع جمعية سيدات تبنه التعاونية في لواء الكورة، إربد، المسجلة لدى المؤسسة التعاونية الأردنية تحت الرقم (2398) بتاريخ (2004/4/22م)، والقائمة بدعم السيدات الأعضاء لتحسين مستوى معيشة الأسر وتنمية المجتمع، وذلك عن طريق إقراضهن لتأسيس المشاريع الصغيرة المدرة للدخل، مثل: مشاريع تربية النحل والبقالات وتنسيق الزهور وغيرها، ومن أهم أهداف الجمعية؛ نشرُ التوعية للسيدات من خلال عقد المحاضرات والدورات الفنية المتخصصة[10].

ثانياً: مصادر تمويلها: تنقسم مصادر تمويل جمعية سيدات تبنة التعاونية إلى:[11]

1) مصادر التمويل الداخلية والتي تتكون من:

- رأس المال الأسهمي: حيث بلغ عدد الأسهم المكتتب فيها في نهاية عام 2018م (7185 دينارا).
- الاحتياطي العام: وقد بلغ في نهاية عام 2018م (2632.610 دينارا).
- احتياطي ضريبة: وقد بلغ قدره في نهاية عام 2018م (160.70 دينارا).

2) مصادر التمويل الخارجية والتي تتكون من:

- منحة جف: وبلغت (53070 دينارا) في نهاية عام 2018م.
- منحة وزارة التخطيط والتعاون الدولي: وبلغت (11300 دينار) في نهاية عام 2018م.

الفرع الثالث: الجمعية المتحدة التعاونية.

أولاً: نشأتها: تقع الجمعية المتحدة التعاونية في مدينة إربد، المسجلة لدى المؤسسة التعاونية الأردنية تحت الرقم (1765) بتاريخ (1995/6/5م). تقتضي أعمالها في المتاجرة، ودعم مجتمع الشباب من أجل تطوير مهارتهم وقدراتهم العلمية والعملية؛ للمساهمة في بناء مستقبلهم بالطرق المثلى، والعمل على تنمية العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين الأعضاء[12].

ثانياً مصادر تمويلها: تنقسم مصادر تمويل الجمعية المتحدة إلى[13]:

1) مصادر التمويل الداخلية والتي تتكون من:

- رأس المال الأسهمي: فقد بلغت قيمة الأسهم المكتتب فيها في نهاية عام 2018م (115.972 دينارا).
- احتياطي عام: بلغت قيمته (27077.35 دينارا).
- احتياطي تعليم: بلغت قيمته (6454.55 دينارا).

- الفائض الصافي: بلغت قيمته (14106.6 دنانير).

2) مصادر التمويل الخارجية: لم يسبق للجمعية أن تلقت تمويلا خارجيا.

المطلب الثاني: الدور الاقتصادي والاجتماعي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

انطلاقاً من أهمية دور التعاون في المجالات الاقتصادية، تسعى الجمعيات التعاونية لتقديم نموذج اقتصادي، يساعد على دفع عجلة التنمية الاقتصادية، كما أننا لا ننكر الدور الاجتماعي الذي تؤديه، لذا فإن أي نشاط للجمعيات التعاونية لا بد من أن يراعي مصالح المجتمع إلى جانب المصالح الاقتصادية[14]. ويوضح الجدول رقم (3)، أبرز البرامج والمشاريع الاستثمارية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد، والذي يلخص الدور الاقتصادي والاجتماعي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد، والتي أحصتها الباحثة من خلال المقابلات التي أجرتها مع رؤساء الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

الجدول (3)

المشاريع التي أنجزتها الجمعيات التعاونية في محافظة إربد

الرقم	اسم المشروع	اسم الجمعية المنجزة للمشروع	معلومات عن المشروع
1	مشروع حفر الآبار.	جمعية سيدات تبنة التعاونية	بالتعاون مع وزارة الزراعة والري
2	مشروع الصناعات الحرفية.	جمعية سيدات تبنة التعاونية.	يشمل هذا المشروع على صناعة الجزادين والمقالم المدرسية، حيث يتم صناعتها من الخردة التي تم إعادة تدويرها، هذا المشروع ممول من منظمة كير الفرنسية.
3	مشروع المتاجرة في الملابس.	جمعية سيدات تبنة التعاونية، وجمعية الرؤيا التعاونية.	حيث تقوم الجمعية بفتح محلات وتزويدها بالملابس الجاهزة.
4	مشروع تمكين المرأة.	جمعية سيدات تبنة التعاونية.	يعمل هذا المشروع على دعم المرأة، وإثبات وجودها في المجتمع، ويتفرع عن هذا المشروع عدة مشاريع صغيرة، منها: - مشروع البقالة الصغيرة. - مشروع الحضانة.
5	مشروع المطبخ الإنتاجي.	جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، وجمعية سيدات تبنة التعاونية.	يقوم هذا المشروع على جعل السيدات بإعداد أطباق مختلفة الأصناف وبيعها من خلال البازارات التي تنشئها الجمعيات، كما ويتبنى هذا المشروع بعقد الدورات بالتعاون مع مديرية الزراعة والرّي.
6	مشروع معمل المخللات.	جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، وجمعية سيدات تبنة التعاونية.	يقوم هذا المشروع على إنتاج جميع الأصناف من قبل السيدات، وبيعها من خلال البازارات، بالتعاون مع وزارة

الرقم	اسم المشروع	اسم الجمعية المنجزة للمشروع	معلومات عن المشروع
			الزراعة والرّي.
7	مشروع المحفظة الإقراضية على نظام المرابحة الإسلامية.	جمعية سيدات تبنة التعاونية، وجمعية الرؤيا التعاونية، وجمعية المتحدة التعاونية.	تمويل ذاتي من الجمعية، يقوم على إعطاء قروض ميسرة لأعضاء الجمعية، ويساعد الأعضاء في فتح المشاريع.
8	مشروع أكاديمية للتعليم والتثقيف.	جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، وجمعية سيدات تبنة التعاونية.	يسمى هذا المشروع على تدريب وتعليم الفتيات وإعطائهن دورات تجميل، وعقد دورات توعوية عن النظافة والأمراض المزمنة التي تصيب الأطفال، وعن سرطان الثدي، وعقد دورات لتعلم اللغة الإنجليزية، ودورات تعليم برامج الحاسوب، بالإضافة إلى دورات التخطيط الاستراتيجي والموارد البشرية.
9	مشروع تأجير معدات طبية.	الجمعية المتحدة التعاونية.	يقوم هذا المشروع بشراء المعدّات والأجهزة الطبيّة وتأجيرها للأعضاء أو غيرهم.
10	مشروع فتح مركز مهني.	جمعية سيدات تبنة التعاونية، وجمعية الرؤيا التعاونية.	يهدف هذا المشروع على تعلم الأعمال المهنية كالمنجرة والحدادة والألمنيوم، بالإضافة إلى عقد دورات تعليم الخياطة والتدبير المنزلي، وتم تمويل هذا المشروع من قبل وزارة التخطيط.

المصدر: إعداد الباحثتين، بناء على المقابلات التي تم إجراؤها مع رؤساء الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

المبحث الثاني:
التقييم الشرعي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

وهنا سيتم عرض الصيغ التمويلية المطبقة في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، وتقييمها شرعياً، وبيان مدى ملاءمتها لصيغ التمويل الإسلامي وسبل تطويرها.

المطلب الأول: صيغ التمويل المطبقة في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، وتقييمها شرعياً.

من خلال دراسة واقع الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، تبين أنها تطبق صيغتين من الصيغ التمويلية[15]، وهي: المرابحة للآمر بالشراء، والقروض الميسرة، والتي يتم من خلالها استثمار أموال الجمعيات التعاونية.

الفرع الأول: صيغ التمويل المطبقة في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

أولاً: التعريف بالمرابحة للآمر بالشراء:

بدأ استخدامُ هذه الصيغة مع بداية نشأة المصارف الإسلامية، حيث يقوم المصرف من خلالها بتمويل النشاطات الاستثمارية في مجال الصناعة والتجارة، وكذلك تمويل الاحتياجات الشخصية لمختلف العملاء[16]. وتعرّف المرابحة للآمر

بالشراء بأنها: "بيع المؤسسة إلى عميلها (الآمر بالشراء)، سلعة بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المرابحة) في الوعد، وتسمى المرابحة المصرفية لتميزها عن المرابحة العادية، وتقترن المرابحة المصرفية بتأجيل الثمن، مع أن هذا التأجيل ليس من لوازمها، فهناك مرابحة حالة أيضاً، وحينئذ يقتصر البائع على الربح الأصلي دون مقابل".[17]

وتتمثل صورة المرابحة للآمر بالشراء: بأن يرغب العميل – الآمر بالشراء– بشراء سلعة بثمن مؤجل ضمن مواصفات معينة، فيبدي رغبته بذلك للمصرف، ويعد المصرف بشرائها منه بعد تملكه لها، بقبض حقيقي أو حكمي، سواء كان القبض من خلال البنك أو وكيله، حتى يكون البيع لمملوك مقبوض، ثم يبيعها للآمر بالشراء، بثمن مؤجل[18].

وتتمثل آلية تطبيق صيغة المرابحة للآمرة بالشراء في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد وفق الخطوات الآتية[19].

1- تقديم طلب تمويل بيع مرابحة للآمر بالشراء للجمعية التعاونية من قبل العميل، يحدد فيه السلعة التي يرغب بشرائها من حيث النوع والصفة والكمية، وفواتير السلعة، وعنوان المحل، وعادة ما يحتوي الطلب على معلومات أخرى مثل: الثمن النقدي للبضاعة، واسم الآمر بالشراء، وطبيعة عمله، ودخله.
2- تدرس لجنة الإدارة الطلب وتبلغ العميل بالنتيجة.
3- عند الموافقة على الطلب، تُوَقَّعُ مع العميل اتفاقيةٌ تتضمن الوعد بالشراء، وقيمة التمويل (سعر السلعة)، والضمانات (رهن عقاري – سيارة، أو يتم توقيعه على شيكات بنكية)، في حالة نكول العميل عن الشراء، وقيمة الربح، وشروط التسليم.
4- تقوم الجمعية التعاونية بالذهاب إلى العنوان الذي أشار عليه الآمر بالشراء مرفقاً معه الفاتورة، وتقوم بشراء السلعة وتملكها من البائع الأول.
5- إجراء العقد الثاني (بيع مرابحة للآمر بالشراء)، وتسليم السلعة بعد إنهاء جميع الإجراءات الإدارية.

ثانياً: التعريف بالقروض الميسّرة:

تسهم القروض بشكل عام في تمويل الكثير من المشروعات الصغيرة، وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، ولقد اتجهت الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، إلى تطبيق هذه الصيغة مع عملائها، وتعرف القروض بأنها: "تمليك مال مثلي لمن يلزمه رد مثله"[20].

وتتمثل آلية تطبيق صيغة القرض الحسن في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد في الصورتين الآتيتين:

<u>الصورة الأولى:</u>

1. يتقدم العميل بطلب استدعاء من أجل الحصول على قرض بمبلغ معين من قبل الجمعيات التعاونية، موضحا فيه سبب الحصول على هذا القرض، مثل شراء أدوات.
2. تدرس لجنة الإدارة الاستدعاء، وتبلغه بالنتيجة.

3. عند الموافقة على الاستدعاء، تطلب من العميل بأن يوقع على كمبيالة بقيمة القرض المطلوب؛ من أجل ضمان حقها في حالة نكول العميل.
4. تتفق الجمعية مع الفرد على كيفية السداد مضافا إليه نسبة معينة بقيمة 10% تحتسب كأتعاب إدارية.
5. تسلم الجمعية التعاونية المبلغ نقدا للعميل.
6. ترسل الجمعية مندوبها من أجل الكشف على الأدوات التي طلب الفرد القرض من أجلها.

الصورة الثانية:

1. يتقدم الفرد/ العميل بطلب الحصول على قرض بمبلغ معين، وذلك عن طريق كتابة استدعاء موضحاً فيه قيمة القرض، وسبب الحصول عليه.
2. تقوم الجمعية التعاونية بدراسة الاستدعاء.
3. تبلغ العميل بالنتيجة عند الموافقة.
4. يمضي العميل على كمبيالة أو شيك بقيمة المبلغ المقترض؛ من أجل ضمان الجمعية حقها في حالة نكول العميل.
5. ترسل الجمعية مندوبها مع العميل؛ من أجل شراء الأدوات التي يرغب في الحصول عليها، ويشتريها المندوب ويتملكها.
6. يبيع المندوب تلك الأدوات للعميل بيع تقسيط مع زيادة على الثمن الأول للسلعة بنسبة (15%).

المطلب الثاني: التقييم الشرعي لصيغ التمويل المطبقة للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

أولاً: التقييم الشرعي لصيغة المرابحة للآمر بالشراء.

لقد اتجهت بعض الجمعيات التعاونية في محافظة إربد إلى تطبيق عقد المرابحة للآمر بالشراء، في معظم تعاملاتها سواء مع أعضاء الجمعية أو مع أفراد المجتمع، وتعد المرابحة المصرفية التي تقدمها البنوك الإسلامية، مصدراً مهماً من مصادر التمويل الإسلامي، وبديلاً عن المعاملات الربوية التي تجريها المصارف التقليدية. واختلف الفقهاء المعاصرين في حكم المرابحة المصرفية، ومنشأ الخلاف هو ارتباطها بالوعد الملزم، وملخص هذا الخلاف كالآتي:

القول الأول: بيع المرابحة للآمر بالشراء على أساس الوعد الملزم هو بيع صحيح، واستدلوا على مشروعيته بأدلة من المنقول والمعقول، وممن ذهب إلى هذا القول يوسف القرضاوي[21]، عبد الحميد البعلي[22]، سامي حمود[23].

وجاء في مؤتمر المصرف الإسلامي الأول في دبي في جمادى الآخرة 1399هـ- 1979م، ما يدعم هذا القول حيث جاء في توصياته: "إن مثل هذا التعامل يتضمن وعداً من عميل المصرف بالشراء في حدود الشروط المنوه عنها، ووعداً آخر من المصرف بإتمام هذا البيع بعد الشراء طبقاً للشروط، إن مثل هذا الوعد ملزم للطرفين قضاءً، طبقا لأحكام المذهب المالكي، وهو ملزم للطرفين ديانةً، طبقاً لأحكام المذاهب الأخرى"[24].

القول الثاني: إن بيع المرابحة للآمر بالشراء على أساس الوعد الملزم، غير صحيح ويرون حرمته، وإنما لهما الخيار في إتمام البيع أو رفضه، وممن ذهب إلى هذا القول سليمان الأشقر[25]، رفيق المصري[26]، عبد الجبار السبهاني[27].

وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي، المنعقد في مؤتمره الخامس بالكويت من 1-6 جمادى الأولى 1409هـ الموافق 10-15 كانون الأول 1988م، ما يحسم الخلاف، فقد قرر ما يلي[28]:

أولاً: إن بيع المرابحة للآمر بالشراء إذا وقع على سلعة بعد دخولها في ملك المأمور وحصول القبض المطلوب شرعاً، هو بيع جائز طالما كانت تقع على المأمور مسؤولية التلف قبل التسليم، وتبعه الرد بالعيب الخفي ونحوه من موجبات الرد بعد التسليم، وتوافرت شروط البيع وانتفت موانعه.

ثانياً: الوعد وهو الذي يصدر من الآمر أو المأمور على وجه الانفراد، يكون ملزماً ديانة إلا لعذر، وهو ملزم قضاءً إذا كان معلقاً على سبب ودخل الموعود في كلفة نتيجة الوعد، ويتحدد أثر الإلزام في هذه الحالة إما بتنفيذ الوعد، وإما بتعويض عن الضرر الواقع فعلاً؛ بسبب عدم الوفاء بلا عذر.

ثالثاً: المواعدة: وهي التي تصدر من الطرفين تجوز في بيع المرابحة بشرط الخيار للمتواعدين كليهما أو أحدهما، فإذا لم يكن هناك خيار فإنها لا تجوز؛ لأن المواعدة الملزمة في بيع المرابحة تشبه البيع نفسه؛ حيث يشترط عندئذٍ أن يكون البائع مالكاً للمبيع حتى لا تكون هنالك مخالفةٌ لنهي النبي ﷺ عن بيع الإنسان ما ليس عنده.

وقد جاء في معيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، جواز عقد المرابحة للآمر بالشراء، وبينت أحكامه، وشروطه، وضوابطه في المعيار الشرعي رقم (8) بعنوان: "المرابحة للآمرة بالشراء"، ففيما يتعلق بموضوع شراء السلعة، والوعد والإلزام فيه، فقد بين المعيار: يجوز للمؤسسة أن تشتري السلعة بناء على رغبة عميلها وطلبه ما دام أن ذلك متفقا مع الضوابط الشرعية لعقد البيع، لا يجوز أن تشتمل وثيقة أو ما في حكمها على مواعدة ملزمة للطرفين، وأنها ليست من لوازم المرابحة، وإنما هي للاطمئنان إلى عزم العميل على تنفيذ الصفقة بعد تملك المؤسسة للسلعة، كما يجوز إصدار المواعدة من المؤسسة والعميل الأمر بالشراء، إذا كانت بشرط الخيار للمتواعدين كليهما، أو أحدهما خلال مدة معلومة، فإذا لم يشتر العميل السلعة أمكنها رد السلعة إلى البائع ضمن تملك المدة بموجب خيار الشرط، وفي حالة الإلزام بالوعد يجوز أن تأخذ المؤسسة مبلغاً نقدياً، يسمى هامش الجدية، يدفعه العميل بطلب من المؤسسة من أجل التأكد من القدرة المالية للعميل، وكذلك لتطمئن على إمكان تعويضها عن الضرر اللاحق بها في حالة نكول العميل عن وعده الملزم، وبذلك لا تحتاج المؤسسة إلى المطالبة بدفع تعويض الضرر وإنما تقتطع ذلك من هامش الجدية"[29].

وبالنظر لصورة المرابحة للآمر بالشراء والتي تتعامل بها الجمعيات التعاونية فهي مشابهة للصيغة الموجودة في المصارف الإسلامية وهي صورة جائزة بإجازة مجمع الفقه الإسلامي لها[30]. ويجوز أخذ الضمانات من العميل؛ كما ونصت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية على مشروعية هذه الصيغة، حيث جاء في المعيار الشرعي رقم (8) بعنوان المرابحة للآمر بالشراء في الفقرة (2/5)، "ينبغي أن تطلب المؤسسة من العميل ضمانات مشروعة في عقد بيع المرابحة للآمر بالشراء، ومن ذلك حصول المؤسسة على رهن أي مال منقول أو عقار"[31].

ويلاحظ مما سبق، أن صيغة المرابحة للآمر بالشراء المطبقة في الجمعيات التعاونية متوافقة مع الضوابط الشرعية، فالسلعة تدخل في ملكية المأمور – الجمعية – وتدخل في ضمانها قبل انعقاد العقد الثاني مع الآمر، وأن الثمنَ محددٌ ثابتٌ غيرَ قابلٍ للزيادة في حالة العجز عن السداد، ويستوفي المأمورُ حقَّهُ من الضمانات بمقدار الضرر الفعلي، وهو بيع المقصد الحقيقي منه الحصول على السلعة.

وبإمكان الجمعيات التعاونية أن تطبق خيار الشرط بدلاً من الوعد الملزم في بيع المرابحة للآمر بالشراء[32] ؛ من أجل التقليل من مخاطر نكول العميل عن عملية الشراء.

ثانياً: التقييم الشرعي لصيغة القرض الميسّر.

تبين من خلال عرض صور القرض الميسر المطبقة في الجمعيات التعاونية أن إطلاق مسمى القرض على هذه الصور لا يتناسب مع مفهوم القرض بالمدلول الفقهي، ومضمون صيغة القرض الميسر في حقيقتها إما أن تفضي إلى قرض ربوي حال تسلم العميل مبلغ القرض دون شراء الأدوات مع الأخذ بعين الاعتبار العمولة التي سيقوم بدفعها للجمعية.

وإما أن تفضي إلى بيع تقسيط حال قيام الجمعية بشراء الأدوات لصالح العميل مقابل زيادة على الثمن الأول مؤجلاً على أقساط.

والنقطة ذات الأهمية التي يجب بحثها هي العمولة أو ما تسمى (برسم الخدمة) التي تتقاضاها تلك الجمعيات التعاونية.

فقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي قرار رقم 13(1/3) في دورته الثالثة المنعقدة بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية، أكتوبر 1986م، بخصوص أجور خدمات القروض[33]:

أولاً: يجوز أخذ أجور عن خدمات القروض على أن يكون ذلك في حدود النفقات الفعلية.

ثانياً: كل زيادة عن الخدمات الفعلية محرمة؛ لأنها من الربا المحرم شرعاً.

وجاء في معيار هيئة الرقابة الشرعية بخصوص نفقات خدمات القرض ما يلي: "يجوز للمؤسسة المقرضة أن تأخذ على خدمات القروض ما يعادل مصروفاتها الفعلية المباشرة، ولا يجوز لها أخذ زيادة عليها، وكل زيادة على المصروفات الفعلية محرمة، ويجب أن تتحرى الدقة في تحديد المصروفات الفعلية، بحيث لا يؤدي إلى زيادة تؤول إلى فائدة، وإن الأصل أن يحمل كل قرض بالتكلفة الخاصة به إلا إذا تعسر ذلك، كما لا يجوز أن تدخل المصروفات الفعلية على خدمات القروض المصروفات الغير مباشرة، مثل: رواتب الموظفين، وأجور المكان والأثاث، ووسائل النقل، ونحوها من المصروفات العمومية والإدارية للمؤسسة"[34].

ومقدار العمولة التي تتقاضاها الجمعيات التعاونية من أجل منح القروض الميسرة، مقدرة بنسبة مئوية مقدارها (10%) ومرتفعة؛ إذ لا يجوز ذكر العمولة على القرض بصيغة النسبة المئوية، فيجب أن تكون محددةَ المقدارِ بمبلغٍ مقطوع، وليس على أساسٍ نسبي من قيمة القرض[35]، وقد جاء في موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات الإسلامية: "لا يجوز تحديد رسم خدمة القرض بنسبة (2%)، بل يجب ربطها بالنفقات الفعلية"[36]، كما يشترط

في جواز أخذ العمولة على القرض أن تكون غير متكررة إلا بتكرار المنفعة، فلا يجوز تكرار الأجرة في كل شهر، أو في كل سنة مثلاً، بل يجب استيفاؤها عند إبرام العقد؛ لأن من أبرز أنواع الربا الذي نصّ القرآن الكريم على حرمته، هو الربا المضاعف[37]. وأن مقدار العمولة التي تتقاضاها الجمعيات التعاونية مرتفعة، فهل يعقل أن النفقات الفعلية التي تتكبدها الجمعيات التعاونية نتيجة إعطاء القروض الميسرة هي (100) دينار!

فالعمولة التي تأخذها الجمعيات على القروض ما هي إلا نفقات فعلية أنفقتها من أجل إعطاء القروض للأفراد، ولا يجوز احتساب أجور الموظفين، ووسائل النقل من ضمن النفقات الفعلية، وإن أي زيادة تعدت تلك النفقات هي من قبيل الربا، وهذا ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في بنده الثاني "كل زيادة عن الخدمات الفعلية محرمة؛ لأنها من الربا المحرم شرعاً"[38]. ويجب على الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، التي تتعامل في هذه الصورة أن تعيد النظر في قيمة العمولة؛ إذ إنه يجوز لها أخذ أجر على خدمة القرض، ولا تتجاوز التكاليف الفعلية التي تتحملها نتيجة القرض، أو أن تكون صورة القرض الميسّر بصورة قرض حسن مبلغ نقدي من دون زيادة أو عمولة.

ويتضح من خلال عرض الصورة الثانية التي تتعامل بها الجمعيات التعاونية، أنها عبارة عن تداخل ما بين بيع المرابحة للآمر بالشراء، وبيع التقسيط. فهي تشبه بيع التقسيط الذي يعرف بأنه مبادلة أو بيع ناجز، يتم فيه تسليم المبيع في الحال، ويؤجل وفاء الثمن، أو تسديده كله أو بعضه إلى آجال معلومة في المستقبل[39]، بالنظر إلى طريقة استيفاء ثمن السلعة التي قام مندوب الجمعية بشرائها، وتشبه بيع المرابحة للآمر بالشراء من حيث عدد الأطراف (البائع المالك الأول للسلعة، مندوب الجمعية، المالك الثاني للسلعة، الفرد/ طالب التمويل)، فيدفع مندوب الجمعية لمالك السلعة الأول نقداً حالاً، ومن ثم يبيع المندوب هذه السلعة للفرد/ طالب التمويل، ويستوفي ثمنها على دفعات منتظمة.

وفي كلا البيعتين يوجد تشابه، فكلاهما بيع لأجل يتم فيه تقسيط الثمن، إلى أقساط مستقبلية، وكلاهما يشتمل على زيادة في الثمن المؤجل عن الثمن الحال أو النقد[40]. ولكن يتضح من خلال عرض الصورة السابقة أنها أقرب لبيع التقسيط؛ وذلك لعدم احتوائها على وعد، فهذا البيع يتم مع الفرد من غير أن يشتمل على وعد سابق.

وقد ذهب جمهور الفقهاء من المذاهب الأربعة، الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، إلى جواز بيع الأجل أو بيع التقسيط، واستدلوا على مشروعيته بالكتاب والسنة والمعقول[41].

كما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: 51(6/2)، بشأن البيع بالتقسيط المنعقد في دورة مؤتمرة السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من 17–23– شعبان 1410هـ الموافق 14– 20 آذار (مارس) 1990م، فقد قرر[42]:

أولاً: تجوز الزيادة في الثمن المؤجل عن الثمن الحال، كما يجوز ذكر ثمن المبيع نقداً، وثمنه بالأقساط لمدة معلومة، ولا يصح إلا إذا جزم العاقدان بالنقد أو التأجيل، فإن وقع البيع مع التردد بين النقد والتأجيل بأن لم يحصل الاتفاق الجازم على ثمن واحد محدد، فهو غير جائز شرعاً.

ثانياً: لا يجوز في بيع الأجل التنصيص في العقد على فوائد التقسيط مفصولة عن الثمن الحال، بحيث ترتبط بالأجل، سواء اتفق العاقدان على نسبة الفائدة أم ربطها بالفائدة السائدة.

ثالثاً: إذا تأخر المشتري المدين في دفع الأقساط عن الموعد المحدد، فلا يجوز إلزامه أي زيادة على الدين بشرط سابق أو بدون شرط؛ لأن ذلك الأمر يعتبر ربا محرما.

ومن خلال عرض قرار مجمع الفقه الإسلامي بخصوص بيع التقسيط، تبين أن الجمعيات التعاونية التي تتعامل بهذه

الصورة من القروض الميسرة لا غبار عليها، وأن العملية التي تقوم جائزة شرعاً، فهي تشتري البضاعة نقداً، للفرد/ طالب التمويل، وتقوم ببيعها له بالأقساط، تدفع بشكل شهري .

وتقترح الباحثتان على الجمعيات التعاونية في محافظة إربد، أن تطبق الصورة الثانية للقرض الميسّر تحت مسمى بيع التقسيط عن طريق بيع المساومة والذي يعرف بأنه: طلب العميل من المؤسسة أن تشتري له سلعة معينة، فتشتريها المؤسسة من طرف ثالث بسعر يتم تحديده من خلال التفاوض والمساومة بين المؤسسة (كمشتري) والبائع ولا دخل للعميل في تحديد الثمن، ويستطيع العميل شراء البضاعة بعد أن تنتهي الصفقة بين المؤسسة والبائع، وتملك المؤسسة البضاعة، فإذا قبض العميل البضاعة قام بتسديد ثمنها للشركة كأقساط على النحو الذي يتم الاتفاق علية[43]، أي بإمكان العميل أن يكتب استدعاء لشراء أدوات معينة، ولا يشترط ذكر المبلغ، فتقوم الجمعية التعاونية بشرائها له عن طريق بيع التقسيط القائم على أسلوب المساومة.

المبحث الثالث:
التقييم المالي للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

يعرف التحليل المالي بأنه عبارة عن: "عملية حسابية يتم من خلالها تحويل الأرقام الواردة في البيانات والجداول المالية والمحاسبية، إلى أرقام ونسب مئوية وإيجاد ارتباطات ما بين تلك الأرقام والنسب، ومن ثم اشتقاق مجموعة من المؤشرات تساعد المؤسسة على اتخاذ القرارات المناسبة، وبالتالي تطوير عملياتها وتحقيق الأهداف التي تسعى من أجلها"[44]، ومن خلال هذا المبحث سيتم تقييم الجمعيات التعاونية من خلال هذه المطالب.

المطلب الأول: تقييم السيولة للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

تستخدم نسبة السيولة كمؤشرات لتقييم القدرة على الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل[45]، وتهدف إلى تحليل وتقييم رأس المال العامل، والتعرف على درجة سيولة الشركة على المدى القصير[46]، وتقيس هذه النسبة قدرة المشروع على الوفاء بالتزاماته، خاصة قصيرة الأجل وبصورة فورية، ومن هذه النسب التي سنوضحها في الفروع الآتية:

الفرع الأول: نسبة التداول.

تعد نسبة التداول من أكثر النسب شيوعاً لقياس سيولة المنشأة، وتحتسب كنسبة مئوية من خلال قسمة الأصول المتداولة على الخصوم المتداولة[47]، تتمثل بـ المعادلة الآتية[48]:

نسبة التداول= الأصول المتداولة / الخصوم المتداولة

وتعبّر هذه النسبة، عن عدد المرات التي تستطيع فيها الأصول المتداولة تغطية الخصوم المتداولة، وكلما زادت هذه النسبة دلّ ذلك على مقدرة الشركة على مواجهة أخطار سداد الالتزامات المتداولة المفاجئة، دون الحاجة لتسهيل أي أصول ثابتة أو الحصول على إقراض جديد[49].

غير أنه من الواجب ملاحظة أن زيادة سيولة الشركة تؤثر سلباً على الربحية؛ حيث إن الاحتفاظ بسيولة زائدة عن اللازم، يعني تعطيل هذه الأصول، ومن ناحية أخرى، فإن انخفاض هذه النسبة عن الحد اللازم، يزيد من مخاطر التعرض للعسر المالي، ويقلل من قدرة الشركة على الحصول على قروض قصيرة الأجل[50]. ومن خلال المعادلة السابقة سنبين نسب التداول في الجمعيات التعاونية في محافظة إربد على النحو الآتي:

الجدول (4)

نسبة السيولة المتداولة للجمعيات التعاونية في محافظة إربد (2010م – 2018م)

اسم الجمعية	العام									متوسط نسبة السيولة المتداولة
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
الرؤيا التعاونية	0.6	0.5	0.6	0.3	0.5	0.1	0.7	0.8	2.0	0.7
تبنة	0.2	0.6	0.2	0.4	0.9	0.6	0.6	0.3	0.2	0.4
المتحدة	1.0	0.3	2.3	0.4	0.5	0.3	0.8	1.3	0.3	0.8

المصدر: إعداد الباحثتين اعتماداً على البنود المالية المختصرة المرفقة في الملاحق.

يبين الجدول (4)، نسب السيولة المتداولة للجمعيات التعاونية عينة الدراسة في محافظة إربد خلال الفترة (2010م–2018م)، ويمكن مناقشة بيانات الجدول كما يأتي:

يتبين من الجدول، أن نسب السيولة المتداولة للجمعيات التعاونية في محافظة إربد تتراوح ما بين (0.1) كأدنى قيمة سجلت في جمعية سيدات الرؤيا التعاونية عام (2015م)، و(2.3) كأعلى قيمة سجلت في الجمعية المتحدة التعاونية عام (2012م)، وهذا يدل على أن نسبة التداول لدى الجمعيات التعاونية في محافظة إربد متفاوتة، وإذا أخذنا متوسط نسبة السيولة المتداولة للجمعيات التعاونية، نجدها تتراوح ما بين (0.4–0.8)، وهذا يعني أن متوسط السيولة المتداولة لدى

الجمعيات التعاونية في محافظة إربد متفاوتة؛ إذ تستطيع تلك الجمعيات مواجهة أخطار سداد الالتزامات المتداولة دون الحاجة إلى الحصول على إقراض جديد.

كما يتبين أن انخفاض نسبة التداول وارتفاعها بين الجمعيات التعاونية يعتمد على الأصول المتداولة، فارتفاعها يزيد من ارتفاع نسبة التداول، وانخفاضها يخفض من نسبة التداول.

الفرع الثاني: صافي رأس المال العامل.

يستخدم صافي رأس المال في تقدير قدرة الشركة على تمويل عملياتها اليومية، والوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل[51]، ويعرّف صافي رأس المال العامل بأنه: "الفرق بين موجودات المنشأة المتداولة، ومطلوباتها قصيرة الأجل"[52].

ويتمثل صافي رأس المال العامل من خلال المعادلة الآتية:[53]

صافي رأس المال العامل = الأصول المتداولة – الخصوم المتداولة.

وبناء على المعادلة السابقة تم إعداد الجدول أدناه.

الجدول (5)

نسبة صافي رأس المال العامل للجمعيات التعاونية في محافظة إربد

اسم الجمعية	العام									متوسط نسبة صافي رأس المال
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
سيدات الرؤيا	32-	37-	39-	17-	11-	21-	38	31-	26	13.8-
تبنة	33-	17-	53-	39-	26-	21-	21-	42-	49-	33.4-
المتحدة	34	24-	56	22-	13-	20-	37-	54	17-	1.2

المصدر: إعداد الباحثتين اعتماداً على القوائم المالية المرفقة في الملاحق والميزانيات المالية من قبلهم.

يبين الجدول (5)، صافي رأس المال العامل للجمعيات التعاونية عينة الدراسة في محافظة إربد خلال الفترة (2010م – 2018م)، ويمكن مناقشة بيانات الجدول كما يأتي:

يبين الجدول أعلاه، قدرة الجمعيات التعاونية على تمويل عملياتها اليومية والوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل، فهي تحاول الموازنة بين الربحية والسيولة؛ لضمان إمكانية تسيير أنشطتها، وهذا يكون عن طريق تحقيق التشغيل الأمثل لرأس المال العامل من أجل تعظيم السيولة، وخفض كلفة رأس المال، إلا أنه يتبين لنا من الجدول (5) أن جمعية تبنة التعاونية غير قادرة على تمويل عملياتها اليومية، وهذا ما تبين لنا من خلال القيم السالبة، إلا أن جمعية المتحدة التعاونية استطاعت تمويل عملياتها بشكل مؤقت وذلك في الأعوام (2010,2012,2017)، بينما جمعية سيدات الرؤيا التعاونية استطاعت وبشكل

مؤقت أيضا تمويل عملياتها بشكل يومي خلال الأعوام (2016.2018)، وعند أخذ متوسط نسبة صافي رأس المال العامل نجد أن جمعية المتحدة هي التي تستطيع تنفيذ عملياتها.

لذلك ينظر المحللون إلى رأس المال العامل كمؤشر على فاعلية الشركة في إدارة عملياتها اليومية، فإذا انخفضت قيمة رأس المال العامل، فإن ذلك يزيد من مستوى المخاطر المالية، وأسوء سيناريو هو التصفية أو الإفلاس، وقد يكون مؤشراً على مشكلة أساسية في طريقة عمل الشركة[54].

المطلب الثاني: تقييم المخاطر للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

تتولى هذه النسب إلقاء الضوء على قدرة المنشأة على سداد كافة ديونها سواء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل، وذلك من خلال الأصول التي بحوزتها، سواء كانت أصولا متداولة أم أصولا ثابتة[55]، وسيتم بيان هذه النسب من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: نسبة الأصول إلى حقوق الملكية.

تعبر هذه النسبة عن مدى مساهمة المنشأة من خلال رأسمالها في توليد أصولها بشكل عام[56]، وكلما انخفضت هذه النسبة أظهرت الشركة مقداراً من الأمان بالنسبة للوفاء بالالتزامات طويلة الأجل، وكذلك الالتزامات المتداولة، ويمكن حساب هذه النسبة عن طريق المعادلة الآتية:[57]

نسبة الأصول إلى حقوق الملكية = الأصول / حقوق الملكية.

وبناء على المعادلة السابقة تم إعداد الجدول أدناه.

الجدول (6)

نسبة الأصول إلى حقوق الملكية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد للفترة (2010م – 2018م)

اسم الجمعية	العام									متوسط الأصول إلى حقوق الملكية
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
سيدات الرؤيا	1.1	1.1	0.5	0.3	3.4	3.1	3.4	3.4	3.4	2.2
تبنة	4.3	4.7	5.8	5.8	5.9	6.4	7.3	7.3	7.5	6.1
المتحدة	1.2	1.2	1.2	1.2	1.1	1.2	0.2	1.1	1.1	1.0

المصدر: إعداد الباحثتين بناء على القوائم المالية المرفقة في الملاحق.

يبين الجدول (6)، نسبة الأصول إلى حقوق الملكية للجمعيات التعاونية عينة الدراسة في محافظة إربد خلال الفترة (2010م – 2018م)، ويمكن مناقشة بيانات الجدول كما يأتي:

نلاحظ من خلال الجدول (6)، أن نسبة الأصول إلى حقوق الملكية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد متفاوتة بين بعضها؛ إذ نجد أن مخاطر جمعية سيدات الرؤيا التعاونية وسيدات تبنه التعاونية تزداد على مدار فترة الدراسة، مقارنة مع جمعية المتحدة التعاونية، فلوحظ أنها مستقرة المخاطر وهذا يعني أن مخاطرها قليلة.

وعند أخذ متوسط الأصول إلى حقوق الملكية، نجد أن أدنى نسبة سجلت في جمعية المتحدة التعاونية بمقدار (1.0)، وأعلى نسبة سجلت في جمعية تبنه التعاونية بمقدار (6.1)، وهذا يعني أن مخاطرها عالية. فقد أظهرت هذه النسبة مقدرة الجمعيات التعاونية على الوفاء بالتزاماتها، وإن هذا الارتفاع يشير إلى عدم اعتماد جمعية سيدات تبنه التعاونية على رأس مالها في توليد أصولها، مما يشير إلى وجود عجز لديها واعتمادها على المنح والمساعدات الخارجية، وهذا فعلاً ما لاحظته الباحثة أثناء إعدادها للقوائم المالية، والمقابلات الشخصية.

الفرع الثاني: نسبة الأصول الثابتة إلى حقوق الملكية.

تعد هذه النسبة الأكثر أماناً لكل من الدائنين والمساهمين على حد سواء، وخاصة في حالة تصفية المنشأة، ومن ناحية تسديد الالتزامات قصيرة الأجل، فهي النسبة الأقل أماناً بالنسبة للدائنين لدلالتها على انخفاض قيمة السيولة في المنشأة في حالة ارتفاعها، ويمكن حساب هذه النسبة من خلال المعادلة الآتية :[58]

نسبة الأصول الثابتة إلى حقوق الملكية = الأصول الثابتة / حقوق الملكية.

وبناءً على المعادلة السابقة تم إعداد الجدول أدناه.

الجدول (7)

نسبة الأصول الثابتة إلى حقوق الملكية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد للفترة (2010م – 2018م)

اسم الجمعية	العام									متوسط الأصول الثابتة إلى حقوق الملكية
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
سيدات الرؤيا	0.3	0.1	1.4	1.6	8.2	7.2	6.2	5.1	4.1	3.8
تبنة	6.0	5.0	3.9	3.7	2.1	4.5	0.1	0.1	0.1	2.8
المتحدة	2.4	2.3	2.2	2.1	2.1	2.1	2.1	2.1	2.1	2.1

المصدر: إعداد الباحثتين بناء على القوائم المالية المرفقة في الملاحق.

يبين الجدول (7)، نسبة الأصول الثابتة إلى حقوق الملكية للجمعيات التعاونية عينة الدراسة في محافظة إربد خلال الفترة (2010م – 2018م)، ويمكن مناقشة بيانات الجدول كما يأتي:

لوحظ ارتفاع هذه النسبة لدى كل من جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، وكانت شبه مستقرة لدى جمعية المتحدة التعاونية، وجمعية تبنة التعاونية، وعند أخذ متوسط النسبة لكل الجمعيات التعاونية، وجد أن أدنى نسبة سجلت في جمعية المتحدة التعاونية بمقدار (2.1)، وأعلى نسبة سجلت في جمعية سيدات الرؤيا التعاونية بمقدار (3.8)، وهذا يعني أن ارتفاع تلك النسبة يؤدي إلى انخفاض قيمة السيولة لدى الجمعيات التعاونية، وتنظر إلى حلول أخرى؛ من أجل سداد التزاماتها وانخفاضها يقلل من المخاطر.

المطلب الثالث: تقييم الربحية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد.

تعكس نسبة الربحية كفاءة وفاعلية أداء المنشأة في توليد الأرباح، وتعظيم الربحية المتحققة من النشاط التشغيلي للمنشأة[59]، وتعرّف نسب الربحية أنها: النسب التي تقيس كفاءة الإدارة في استغلال الموارد استغلالاً أمثلاً لتحقيق الأرباح[60]، وأبرز نسب الربحية سنوضحها من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: نسبة العائد إلى الأصول.

تعبر هذه النسبة عن قدرة المنشأة على استخدام أصولها[61]، أي أن هذه النسبة تبين مدى قدرة المنشأة على تحقيق الربحية من مواردها المختلفة.[62]

ويمكن التعبير عن هذه النسبة من خلال المعادلة الآتية[63]:

معدل العائد على الأصول = (صافي الربح بعد الضريبة / إجمالي الأصول)

ومن خلال المعادلة السابقة تم إعداد الجدول أدناه.

الجدول (8)

نسبة العائد على الأصول للجمعيات التعاونية في محافظة إربد للفترة (2010م – 2018م)

اسم الجمعية	العام									متوسط نسبة العائد على الأصول
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
سيدات الرؤيا	1.0	0.7-	0.4-	0.4-	1	0.5	2.3	0.8-	0.9-	0.2
تبنة	0.2	1.2	0.9	0.2-	0.1-	1.2	0.1-	0.9-	0.2-	0.2
المتحدة	2.3	4.3	0.9	1.1	3.8	2.7	2.9	1.5	1.3	2.3

المصدر: إعداد الباحثتين بناء على القوائم المالية المرفقة في الملاحق.

وبدراسة الجدول (8) لاحظت الباحثة ما يأتي:

- العجز الواضح الذي بينته تلك النسبة لدى أغلب الجمعيات التعاونية من خلال ظهور القيم السالبة، مما يدل على وجود خسارة في تلك الجمعيات، وهذا يعني عدم قدرة أصول تلك الجمعيات على توليد أرباح لها.

وقد سجلت أدنى قيمة موجبه من العائد إلى الأصول بمقدار (0.2)، في جمعية سيدات تبنه التعاونية في عام 2010م، وأعلى قيمة في جمعية المتحدة التعاونية في عام 2011، بمقدار (4.3).

وعند أخذ متوسط العائد على الأصول، نجد أن أدنى نسبة سجلت في كل من جمعية الرؤيا التعاونية وتبنة التعاونية بمقدار (0.2)، وأعلى نسبة سجلت في المتحدة التعاونية بمقدار (2.3).

الفرع الثاني: نسبة العائد على حقوق الملكية:

تعبّر هذه النسبة عن العائد الذي يحققه المالكون على استثمار أموالهم بالجمعية، وهي تعتبر من أهم نسب الربحية المستخدمة، حيث إنه بناءً على هذه النسبة قد يقرر المالكون الاستمرار في النشاط، أو تحويل الأموال إلى استثمارات أخرى تحقق عائداً مناسباً[64].

ويمكن التعبير عن هذه النسبة من خلال المعادلة الآتية[65]:

معدل العائد على حقوق الملكية = (صافي الربح بعد الضريبة / حقوق الملكية)

ومن خلال المعادلة السابقة تم إعداد الجدول أدناه.

الجدول (9)

نسبة العائد على حقوق الملكية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد للفترة (2010م – 2018م)

اسم الجمعية	العام									متوسط العائد على حقوق الملكية
	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	
الرؤيا	1.1	0.8-	0.2-	0.2	4.4	2.0	8.0-	2.8-	3.1-	0.8-
تبنة	1.1	5.9	5.7	1.6-	6.5-	8.2	1.1-	6.7-	0.1-	0.5
المتحدة	2.8	5.2	1.1	1.4	4.5	3.3	2.6	1.8	1.5	2.7

المصدر: إعداد الباحثتين بناء على القوائم المالية المرفقة في الملاحق.

يبين الجدول (9)، نسبة العائد على حقوق الملكية للجمعيات التعاونية عينة الدراسة في محافظة إربد خلال الفترة (2010م – 2018م)، ويمكن مناقشة بيانات الجدول كما يأتي:

- هنالك عجز في معدل العائد على حقوق الملكية للجمعيات التعاونية، وذلك من خلال القيم السالبة المعروضة في الجدول.

بالرغم من تواجد العجز في معظم الجمعيات التعاونية، إلا أن هنالك جمعيات سجلت أعلى نسبة من العائد، وأدنى نسبة من العائد، فقد بلغت أدنى نسبة من العائد في جمعية الرؤيا التعاونية عام 2013م بمقدار (0.2)، وهذا يعني أن العائد

الذي يحققه المساهمون في استثمار أموالهم بالجمعية قليل، وأعلى نسبة من العائد تحقق في الجمعية المتحدة التعاونية عام2011م، بمقدار (5.2)، فإن العائد الذي يحققه المساهمون في هذه الجمعية مرتفع، وإن ارتفاع هذه النسبة يدل على كفاءة الجمعيات التعاونية في توظيف أموالها.

وعند أخذ متوسط العائد على حقوق الملكية، تبين أن أدنى نسبة سجلت بمقدار (0.5) في جمعية تبنة التعاونية، وأعلى نسبة سجلت في جمعية المتحدة التعاونية بمقدار (2.7).

ومن خلال تقييم الربحية للجمعيات التعاونية في محافظة إربد، اتضح أن جمعية المتحدة التعاونية تمتاز بكفاءة عالية جداً في القدرة على استخدام الأصول في توليد أرباحها، وأنها الأكفأ.

الخاتمة.

أولاً: النتائج:

اشتملت الدراسة الحالية على جملة من النتائج تتمثل بالآتي:

1- تمكنت الجمعيات التعاونية في محافظة إربد من الإسهام في عملية التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال البرامج والمشاريع التي أنجزتها تلك الجمعيات، ومن أشهرها مشروع الطاقة الشمسية، ومشروع حفر الآبار، ومشروع المحفظة الإقراضية وغيرها من المشاريع.

2- من خلال التقييم الشرعي للجمعيات التعاونية، تبين لنا أنها تستخدم صيغتين في التمويل؛ وهما صيغة المرابحة الآمرة

3- بالشراء والقروض الميسّرة، وصيغة القرض الميسر، ومن خلال الاطلاع على آلية وطريقة تطبيق صيغة المرابحة للأمر بالشراء لدى الجمعيات التعاونية، تبين أنها تتوافق مع بعض البنود الموجودة في قرار مجمع الفقه الإسلامي وهيئة المعايير الشرعية، أما عند النظر في آلية وتطبيق صيغة القرض الميسر، فتبين أنها تستخدم صورتين ضمن القرض الميسر، ففي الصورة الأولى التي تطبقها الجمعيات التعاونية، وجد بعض المحاذير الشرعية لا يجوز العمل بها، أما الصورة الثانية فهي أقرب لبيع التقسيط ويجوز العمل بها؛ لأنها موافقة لقرارات مجمع الفقه الإسلامي.

4- من خلال التقييم المالي للجمعيات التعاونية فقد استخدمت ثلاث نسب، وهي: نسبة السيولة، نسبة تقييم المخاطر، نسبة تقييم الربحية. وتبين من خلال نسبة السيولة أن مخاطر الجمعيات التعاونية عالية، إضافة إلى أن نسبة التداول لدى الجمعيات التعاونية متفاوتة، وأن هذا التفاوت يعود إلى انخفاض الأصول المتداولة وارتفاعها. ومن خلال نسبة تقييم المخاطر تبين أن الجمعيات التعاونية لا تعتمد على رأس مالها في توليد أصولها واعتمادها على المنح والمساعدات الخارجية، أما نسبة تقييم الربحية فقد تبين عدم قدرة الجمعيات التعاونية على استخدام أصولها؛ من أجل تحقيق الربحية من مواردها المختلفة، مما يؤدي إلى انعكاس العائد المحقق من أصول الملكية.

ثانياً: التوصيات:

بناءً على ما تقدم من استنتاجات، فإن الباحثة خلصت إلى تقديم التوصيات الآتية:

1. العمل على نشر الفكر التعاوني بين الجمعيات التعاونية، وبيان مدى أهميته للفرد والمجتمع.
2. إعفاء الجمعيات التعاونية من الضرائب المختلفة؛ نظرا لكونها جمعيات غير ربحية.
3. توظيف الكوادر الفنية المؤهلة لإدارة الجمعيات التعاونية، وخاصة محاسبياً وشرعياً.
4. دعوة الجمعيات التعاونية إلى تجنب المخالفات الشرعية مثل أخذ عمولة عالية جدا على القرض كرسم خدمات، وذكر هذه العمولة بمبلغ نقدي وليس كنسبة معينة.

الهوامش.

(1) الموقع الرسمي للمؤسسة التعاونية الأردنية. www.gov.jo يوم الجمعة. بتاريخ 2019/10/4م، ع10.

(2) الزغول، محمد حسين محمد، **الجمعيات التعاونية في الأردن: تقدير اقتصادي إسلامي**، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2011م.

(3) Mikky, M. F. **The role of cooperatives in economic development in the Palestinian territories**, unpublished master's thesis, Islamic University, Gaza, Palestine, 2013.

(4) أبو حرب، سمير فرحان، مساهمة الجمعيات التعاونية الزراعية في التنمية الريفية: دراسة حالة إقليم الشمال من المملكة الأردنية الهاشمية، جامعة جرش، الأردن، 2016م.

(5) نقلاً عن الشبكة العنكبوتية، www.almalomat.com، تاريخ: 2019/10/4م.

(6) مقابلة تم إجراؤها مع عبدالله يعقوب، مدير مكتب تعاون محافظة إربد، إربد، بتاريخ 2019/10/4م.

(7) Ww.jcc.gov.jo تاريخ 2019/10/4م.

(8) مقابلة تم إجراؤها مع آمال عبيدات، رئيسة جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، مكتب مديرية تعاون إربد، 2019/10/4م.

(9) جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، البيان الإحصائي عن سنة 2018م، عمان.

(10) مقابلة تم إجراؤها مع عبير بني عيسى، أمين الصندوق، في مقر الجمعية: جمعية تبنة التعاونية للسيدات، 9-9-2019م.

(11) جمعية سيدات تينة التعاونية، البيان الإحصائي عن سنة 2018م، عمان.

(12) مقابلة أجرتها الباحثة مع خالد البيطار، أمين صندوق جمعية المتحدة التعاونية، مكتب تعاون إربد، 12-11-2019م.

(13) جمعية المتحدة التعاونية، البيان الإحصائي عن سنة 2018م، عمان.

(14) أحمد، صفيان بن حاج، **الدور الاقتصادي والاجتماعي لجمعية الهلال التعاونية الماليزية المحدودة في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 1998م، ص118.

(15) مقابلة تم إجراؤها مع عبدالله يعقوب، مدير مكتب تعاون محافظة إربد، تاريخ 219/10/4م.

(16) حمود، سامي، **تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية**، مكتبة التراث، مصر، القاهرة، الطبعة الثانية، 1396هـ-1970م، ص430.

(17) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية**، البحرين، معيار المرابحة للآمر بالشراء رقم(8)، 2014، ص108.

(18) الزحيلي، وهبه، **المعاملات المالية المعاصرة**، دار الفكر المعاصر بيروت ودار فكر دمشق، ط1، 2002، ص69.

(19) مقابلة تم إجراؤها مع خالد البيطار، أمين صندوق، جمعية المتحدة التعاونية، مكتب مديرية تعاون إربد، 12-11-2019م.

(20) هيئة المحاسبة والمراجعة، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، معيار القرض، رقم (19)، ص300.

(21) القرضاوي، يوسف، **بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية**، دار القلم، الكويت، ط4، 1415هـ-1994م، ص16.

(22) البعلي، عبد الحميد محمود، **فقه المرابحة في التطبيق الاقتصادي المعاصر**، السلام العالمية، القاهرة، د.ط، د.ت، ص57.

(23) حمود، سامي، **تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية**، مرجع سابق ص432.

(24) القرضاوي، **بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية**، مرجع سابق، ص16.

(25) الأشقر، محمد سليمان، **بيع المرابحة كما تجريه البنوك الإسلامية، دراسة شرعية**، قدمت إلى المؤتمر الثاني للمصرف الإسلامي، الكويت، 1983م، ص73.

(26) المصري، رفيق يونس، **بيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية**، مرجع سابق، ص134.

(27) السبهاني، عبد الجبار، **دراسات متقدمة في النقود والصيرفة الإسلامية**، مطبعة حلاوة، اربد، ط1، 2012م، ص200.

(28) قرار رقم 40-41(5/2 و5/3)، الدورة الخامسة، الكويت، 1409هـ-1988م، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، مجلة المجمع، العدد الخامس، ج2، ص 754-965، انظر الموقع الإلكتروني: www.iif-aifi.org.

(29) هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، مرجع سابق، معيار رقم (8)، ص108-114.

(30) قرار رقم 40-41(5/2 و5/3)، الدورة الخامسة، الكويت، 1409هـ 1988م، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، مجلة المجمع، العدد الخامس، ج2، ص754-965.

(31) هيئة المحاسبة والمراجعة، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، معيار رقم (8)، المرابحة للآمر بالشراء، ص115.

(32) الأشقر، عمر سليمان عبدالله؛ **خيار الشرط في البيوع وتطبيقه في معاملات المصارف الإسلامية**، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، مج، ع10، 1998، ص14.

(33) قرار رقم: 13(1/3) في دورته الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من 8-13 صفر 1407هـ، الموافق 11-16 تشرين الأول (أكتوبر) 1986م، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، انظر الشبكة العنكبوتية: www.lifi.org.

(34) هيئة المحاسبة والمراجعة، **المعايير الشرعية**، مرجع سابق، معيار رقم (19) القرض، ص323.

(35) سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، دار الميسرة، عمان، الأردن، ط1، 2013م، ص304.

(36) سراج، محمد أحمد، بدران، أحمد جابر، **موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار السلام، القاهرة، ط1، مج1431،14هـ-2010م، ص13.

(37) سمحان، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، مرجع سابق، ص304.

(38) قرار رقم: 13(1/3) في دورته الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من 8-13 صفر 1407هـ، الموافق 11-16 تشرين الأول (أكتوبر) 1986م، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، انظر الشبكة العنكبوتية: www.lifi.org.

(39) الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، مرجع سابق، ص311.

(40) الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، مرجع سابق، ص336.

(41) المرغناي، علي بن أبي بكر عبد الجليل، **الهداية في شرح بداية المبتدي**، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، مج4، ج3، ص24؛ الزحيلي، **المعاملات المالية المعاصرة**، ص316؛ الحافي، خالد بن عبدالله، **الإجارة المنتبهة بالتمليك**، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، د.ط، ص78.

(42) قرار رقم: 51(2/6) المنعقد في دورته مؤتمرة السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من 17-23 شعبان 1410 الموافق 14-20 آذار(مارس) 1990م، قرارات وتوصيات مجمع الفقه الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، مجلة المجمع الفقه الإسلامي، ع6، ج1، ص193.

(43) بني عيسى، محمد محمود، بركات، عماد رفيق، **بيع التقسيط القائم على أسلوب المساومة في التطبيق المعاصر**، مجلة مركز صالح عبدا لله للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 2012، مج16، ع46، ص19.

(44) داود، نعيم نمر، **التحليل المالي "دراسة نظرية تطبيقية"**، دار البداية، عمان، الأردن، ط1، 2012م، ص9-10.

(45) الشيخ، فهمي مصطفي، **التحليل المالي**، رام الله، فلسطين، 2008م، ط1، ص8.

(46) آل شبيب، دريد، **مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الاردن، 2007م، ص 83-111.

(47) عبد الرحيم، محمد إبراهيم، **اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي**، مؤسسة شباب الجامعة، (د.م)، (د.ط)، 2010م، ص141.

(48) تيم، فايز، **مبادئ الإدارة المالية**، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، ط2، 2011م، ص38.

(49) خصاونة، محمد قاسم، **أساسيات الإدارة المالية**، دار الفكر، عمان، الأردن، ط1، 1432هـ-2011م، ص38.

(50) تيم، فايز، مبادئ **الإدارة المالية**، مرجع سابق، ص38.

(51) المرجع السابق، ص36.

(52) الطراونة، أنس مصلح، **العوامل المؤثرة في تقييم الأداء المالي لشركة التأمين الأردنية**، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 2015م، ص17.

(53) الشيخ، **التحليل المالي**، مرجع سابق، ص36.

(54)الشيخ، **التحليل المالي**، مرجع سابق، ص36.

(55) الصبيحي، فايز هليل، الكاظم، محمد راضي، **المديونية وأثرها على ربحية السهم والمخاطرة للشركات المساهمة في سوق أبو ظبي للأوراق المالية للفترة 2010- 2015**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني، جامعة جيهان – أربيل في العلوم الإدارية والمالية 27-28 حزيران- 2018م، ص226.

(56) النعيمي، عدنان تايه، الخرشة، ياسين كاسب، **أساسيات في الإدارة المالية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ط2، 2007م، مرجع سابق، ص114.

(57) الطراونة، **العوامل المؤثرة في تقييم الأداء المالي لشركات التأمين الأردنية (دراسة تطبيقية على شركات التأمين المدرجة في سوق عمان للأوراق المالية)**، مرجع سابق، ص27-28.

(58) النعيمي، وآخرون، **الإدارة المالية**، مرجع سابق، ص114.

(59) تركي، ليلى، **قياس الأداء المالي والتنبؤ بالفشل "دراسة حالة مؤسسة مطاحن بن حمادي ببرج بوعريريج"**، رسالة ماجستير، جامعة محمد بوضياف- المسيلة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2014-2015م، ص51.

(60) المصري، منال محمد، **التجربة المصرفية الإسلامية في سورية: تقييم شرعي وتحليل مالي**، رسالة ماجستير، مرجع سابق، ص155.

(61) المصري، منال محمد، **التجربة المصرفية الإسلامية في سورية: تقييم شرعي وتحليل مالي**، رسالة ماجستير، مرجع سابق، ص158.

(62) تيم، فايز، **مبادئ الإدارة المالية**، مرجع سابق، ص46.

(63) الشيخ، فهمي مصطفى، **التحليل المالي**، مرجع سابق، ص44.

(64) المصري، منال محمد، **التجربة المصرفية الإسلامية في سورية: تقييم شرعي وتحليل مالي**، رسالة ماجستير، مرجع سابق، ص155.

(65) النعيمي، وآخرون، **الإدارة المالية**، مرجع سابق، ص111.

المصادر والمراجع.

المواقع الإلكترونية:

1- موقع المؤسسة التعاونية، www.joofical.com.
2- التشريعات الأردنية، قانون الجمعيات التعاونية، www.plc.gov.p.s.
3- www.almalonat.com.
4- www.almakalbe.org.

المقابلات:

مقابلة أجرتها الباحثة مع كل من:

1- آمال عبيدات، رئيسة جمعية سيدات الرؤيا التعاونية، مكتب تعاون إربد، إربد، الأردن، 4- 10- 2019م.
2- خالد بيطار، أمين صندوق الجمعية المتحدة التعاونية، مكتب مديرية تعاون إربد، إربد الأردن، 12- 11- 2019م

3- عبدالله يعقوب، مدير مكتب تعاون إربد، مكتب تعاون إربد، إربد، الأردن، 4- 10- 2019م.

4- عبير بني عيسى، أمين صندوق جمعية سيدات تبنه التعاونية، مقر الجمعية تبنه، إربد، الأردن، 9- 9- 2019م.

- البيان الإحصائي الصادر عن الجمعيات التعاونية في محافظة إربد لعام 2018م، المؤسسة التعاونية الأردنية، الأردن.
- الجرائد الأردنية:

الأردن، الجريدة الرسمية، العدد 2261.

Transliteration Arabic References:

- al-Zaghūl, Muḥammad Ḥusayn Muḥammad, **al-jam‘īyāt al-Ta‘āwunīyah fī al-Urdun: taqdīr iqtiṣādī Islāmī**, Risālat mājistīr, Jāmi‘at al-Yarmūk, Irbid, al-Urdun, 2011 A.D.
- Abū Ḥarb, Samīr Farḥān, **musāhamah al-jam‘īyāt al-Ta‘āwunīyah al-zirā‘īyah fī al-tanmiyah al-rīfīyah: dirāsah ḥālat Iqlīm al-Shamāl min al-Mamlakah al-Urdunīyah al-Hāshimīyah**, Jāmi‘at Jarash, al-Urdun, 2016 A.D.
- Jam‘īyat sayyidāt al-ru’yā al-Ta‘āwunīyah, **al-Bayān al-iḥṣā’ī ‘an sanat 2018 A.D**, ‘Ammān.
- Jam‘īyat sayyidāt tynh al-Ta‘āwunīyah, **al-Bayān alāḥṣā’y ‘an sanat 2018 A.D**, ‘Ammān.
- Jam‘īyat al-Muttaḥidah al-Ta‘āwunīyah, **al-Bayān al-iḥṣā’ī ‘an sanat 2018 A.D**, ‘Ammān.
- Aḥmad, ṣfyān ibn Ḥājj, **al-Dawr al-iqtiṣādī wa-al-ijtimā‘ī li-Jam‘īyat al-Hilāl al-Ta‘āwunīyah al-Mālīzīyah al-Maḥdūdah fī ḍaw’ al-iqtiṣād al-Islāmī**, Risālat mājistīr, Jāmi‘at al-Yarmūk, Irbid, al-Urdun, 1998 A.D.
- Ḥammūd, Sāmī, **taṭwīr al-A‘māl al-maṣrifīyah bi-mā yattafiqu wa-al-sharī‘ah al-Islāmīyah**, Maktabat al-Turāth, Miṣr, al-Qāhirah, Ṭ2, 1396 A.H-1970 A.D.
- Hay’at al-muḥāsabah wa-al-murāja‘ah lil-mu’assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah, **al-ma‘āyīr al-shar‘īyah**, al-Baḥrayn, Mi‘yār al-murābaḥah ll’āmr bi-al-shirā’ raqm (8), 2014 A.D.
- al-Zuḥaylī, Wahbah, **al-mu‘āmalāt al-mālīyah al-mu‘āṣirah**, Dār al-Fikr al-mu‘āṣir Bayrūt wa-Dār fikr Dimashq, Ṭ1, 2002 A.D.
- Hay’at al-muḥāsabah wa-al-murāja‘ah, **al-ma‘āyīr al-shar‘īyah**, marji‘ sābiq, Mi‘yār al-qarḍ, raqm (19), 2014 A.D.
- al-Qaraḍāwī, Yūsuf, **Bay‘ al-murābaḥah ll’āmr bi-al-shirā’ kamā tjryh al-maṣārif al-Islāmīyah**, Dār al-Qalam, al-Kuwayt, Ṭ4, 1415 A.H-1994 A.D.
- al-Ba‘lī, ‘Abd al-Ḥamīd Maḥmūd, **fiqh al-murābaḥah fī al-taṭbīq al-iqtiṣādī al-mu‘āṣir**, al-Salām al-‘Ālamīyah, al-Qāhirah, w.e, w.d.
- al-Ashqar, Muḥammad Sulaymān, **Bay‘ al-murābaḥah kamā tjryh al-bunūk al-Islāmīyah**, dirāsah shar‘īyah, quddimat ilá al-Mu’tamar al-Thānī llmṣrf al-Islāmī, al-Kuwayt, 1983 A.D.

- al-Sabhānī, ʻAbd al-Jabbār, **Dirāsāt mutaqaddimah fī al-nuqūd wa-al-ṣayrafah al-Islāmīyah**, Maṭbaʻat Ḥalāwah, Irbid, Ṭ1, 2012 A.D.
- Qarār raqm 40-41 (2/5 wa-3/5), al-dawrah al-khāmisah, al-Kuwayt, 1409h-1988m, qarārāt wa-tawṣiyāt Majmaʻ al-fiqh al-Islāmī al-dawlī almnbthq ʻan Munaẓẓamat al-Taʻāwun al-Islāmī, **Majallat al-Majmaʻ**, al-ʻadad al-khāmis, j2, P. 754-965, anẓura al-mawqiʻ al-iliktrūnī : www.iif-aifi.org.
- al-Ashqar, ʻUmar Sulaymān Allāh; khiyār al-Sharṭ fī al-buyūʻ wa-taṭbīquhu fī muʻāmalāt al-maṣārif al-Islāmīyah, **Majallat al-sharīʻah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah**, Jāmiʻat al-Kuwayt, Majj, ʻ10, 1998 A.D.
- Qarār raqm: 13 (3/1) fī dawratihi al-thālith bi-ʻAmmān ʻĀṣimat al-Mamlakah al-Urdunīyah al-Hāshimīyah min 8-13 Ṣafar 1407 A.H, al-muwāfiq 11-16 Tishrīn al-Awwal (Uktūbir) 1986 A.D, **qarārāt wa-tawṣiyāt Majmaʻ al-fiqh al-Islāmī al-dawlī almnbthq ʻan Munaẓẓamat al-Taʻāwun al-Islāmī**, anẓura al-Shabakah al-ʻankabūtīyah: www.lifi.org.
- Mḥān, **Usus al-ʻamalīyāt al-maṣrifīyah al-Islāmīyah**, Dār al-muyassarah, ʻAmmān, al-Urdun, Ṭ1, 2013 A.D.
- Sirāj, Muḥammad Aḥmad wbdrān, Aḥmad Jābir, **Mawsūʻat Fatāwá al-muʻāmalāt al-mālīyah lil-maṣārif wa-al-muʼassasāt al-mālīyah al-Islāmīyah**, Dār al-Salām, al-Qāhirah, Ṭ1, mj14, 1431 A.H - 2010 A.D.
- Almrghnāy, ʻAlī ibn Abī Bakr ʻAbd al-Jalīl, **al-Hidāyah fī sharḥ bidāyat al-mubtadī**, taḥqīq: Ṭalāl Yūsuf, Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, Bayrūt, w.d, mj4, jz3, al-Zuḥaylī, al-**muʻāmalāt al-mālīyah al-muʻāṣirah**; al-Ḥāfī, Khālid ibn Allāh, **al-ijārah almntbhh bāltmlyk**, Risālat mājistīr, Jāmiʻat al-Malik Saʻūd, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah, w.d.
- Banī ʻĪsá, Muḥammad Maḥmūd wa-barakāt, ʻImād Rafīq, Bayʻ al-taqsīṭ al-qāʼim ʻalá uslūb al-Musāwamah fī al-taṭbīq al-muʻāṣir, **Majallat Markaz Ṣāliḥ ʻUbadā lillāh lil-Iqtiṣād al-Islāmī**, Jāmiʻat al-Azhar, 2012 A.D, mj16, ʻAdad 46.
- awd, Naʻīm Nimr, **al-Taḥlīl al-mālī "dirāsah Naẓarīyat taṭbīqīyah"**, Dār al-Bidāyah, ʻAmmān, al-Urdun, Ṭ1, 2012 A.D.
- al-Shaykh, Fahmī Muṣṭafá, **al-Taḥlīl al-mālī**, Rām Allāh, Filasṭīn, Ṭ1, 2008 A.D.
- Āl Shabīb, Durayd, **muqaddimah fī al-Idārah al-mālīyah al-muʻāṣirah**, Dār al-Masīrah lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, al-Urdun, 2007 A.D.
- ʻAbd al-Raḥīm, Muḥammad Ibrāhīm, **Iqtiṣādīyāt al-istithmār wa-al-tamwīl wa-al-taḥlīl al-mālī**, Muʼassasat Shabāb al-Jāmiʻah, w.p, 2010 A.D.
- Tayyim, Fāyiz, Mabādiʼ al-Idārah al-mālīyah, Ithrāʼ lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, al-Urdun, Ṭ2, 2011 A.D.

- Khaṣāwinah, Muḥammad Qāsim, **Asāsīyāt al-Idārah al-mālīyah**, Dār al-Fikr, ʻAmmān, al-Urdun, Ṭ1, 1432 A.H - 2011 A.D.
- al-Ṣubayḥī, Fāyiz Hulayyil wālkāẓm, Muḥammad Rāḍī, **almdywnyh wa-atharuhā ʻalá Ribḥīyat al-Sahm wālmkhāṭrh lil-sharikāt al-musāhamah fī Sūq Abū Ẓaby lil-Awrāq al-mālīyah lil-fatrah 2010-2015**, al-Muʼtamar al-ʻIlmī al-dawlī al-Thānī, Jāmiʻat Jīhān – Irbīl fī al-ʻUlūm al-Idārīyah wa-al-mālīyah 27-28 ḥzyrān-2018 A.D.
- al-Nuʻaymī, ʻAdnān Tāyah wālkhrshh, Yāsīn Kāsib, **Asāsīyāt fī al-Idārah al-mālīyah**, Dār al-Masīrah lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, ʻAmmān, al-Urdun, Ṭ2, 2007 A.D.
- Turkī, Laylá, **Qiyās al-adāʼ al-mālī wāltnb' bālfshl "dirāsah ḥālat Muʼassasat Maṭāḥin ibn Ḥammādī bi-Burj Būʻarīrīj"**, Risālat mājistīr, Jāmiʻat Muḥammad Būḍyāf, al-Masīlah, Kullīyat al-ʻUlūm al-iqtiṣādīyah wa-al-tijārīyah wa-ʻulūm al-tasyīr, al-Jazāʼir, 2014-2015 A.D.

الملاحق

الملحق رقم **(1)**

بنود من القوائم المالية المختصرة لجمعية سيدات تبنه التعاونية

العام	الأصول المتداولة	الأصول الثابتة	إجمالي الأصول	المطلوبات المتداولة	حقوق الملكية	صافي الربح
2010	130	980	704	540	163	192
2011	376	767	693	548	145	861
2012	136	553	810	671	139	797
2013	269	520	798	661	137	225-
2014	642	287	795	668	133	873-
2015	430	54	769	649	120	990

2016	435	1	751	649	102	114-
2017	224	1	751	649	102	685-
2018	151	1	747	648	997	189-

الملحق رقم **(2)**

بنود من القوائم المالية المختصرة لجمعية سيدات الرؤيا التعاونية

العام	الأصول المتداولة	الأصول الثابتة	إجمالي الأصول	المطلوبات المتداولة	حقوق الملكية	صافي الربح
2010	514	18	651	837	568	652
2011	201	92	674	876	586	500-
2012	157	845	309	250	586	125-
2013	77.6	943	312	254	586	138
2014	137	852	352	249	103	462
2015	35	746	357	254	103	209
2016	640	640	358	254	103	832-
2017	224	535	359	255	103	290-
2018	524	429	359	255	103	324-

الملحق رقم **(3)**

بنود من القوائم المالية المختصرة لجمعية المتحدة التعاونية

العام	الأصول المتداولة	الأصول الثابتة	إجمالي الأصول	المطلوبات المتداولة	حقوق الملكية	صافي الربح
2010	411	440	227	377	182	527
2011	126	415	214	366	178	931
2012	989	392	212	421	172	195
2013	216	368	216	441	171	242
2014	154	344	190	291	161	738
2015	118	333	187	319	155	355
2016	261	324	143	298	154	415
2017	302	330	179	248	154	284

234	149	291	178	322	112	2018